رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح العمدة في الفقه) 2203 (مقطع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]219 -2203[في قول المؤلف: إلا أن لكلٍّ من الزوجين غسل صاحبه، هل هذا الأمر على الأفضلية والاستحباب؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول المؤلف رحمه الله تعالى الا ان لكل من الزوجين غسل صاحبه هل هذا الامر على الافضلية والاستحباب؟ ام هو على الجواز؟ يجوز. ما هو مستحب لكن يجوز للزوج ان - 00:00:00

زوجته ويجوز للزوجة ان تغسل زوجها. نعم - 00:00:20